

## (53) تتمة الجواب عن بعض الاعتراضات على الاستدلال على قتل

**الساب الذمي - الشيخ عبدالرحمن بن ناصر**

عبدالرحمن البراك

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. اللهم صل وسلم نبينا محمد وعلى اما

بعد قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه الصارم المسلح على شاتم الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:00:01

الجواب الثاني ان هذا ليس من السب الذي ينتقض به العهد لأنهم انما اظهروا التحية الحسنة والسلام المعروف ولم يظهرروا سبا ولا

شتاما وانما حرفوا السلام تحرifa خفيا. لا يظهر ولا يفطن له اكثر الناس. ولهذا لما سلم اليهودي - 00:00:24

قال النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ السام لم يعلم به اصحابه حتى لم يعلم به اصحابه حتى اعلمه. وقال ان اليهود اذا سلم احدهم

فانما يقول السلام عليكم وعهدهم لا ينتقض بما يقولونه سرا من كفر او تكذيب. فان هذا لا بد منه وكذلك لا ينتقض العهد بما يخفونه

من السب - 00:00:47

وانما ينتقد بما يظهرونه وقد ذكر غير واحد ان اليهود كانوا يدخلون على النبي صلى الله عليه وسلم فيقولون السام عليك فيرد عليهم

رسول الله رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليكم ولا يدرى ما يقولون. فإذا ولا يدرى ما يقولون. فإذا خرجوا - 00:01:13

الو لو كان نبيا لو كان نبيا لعدبنا واستجحيب فيما وعرف قولنا فدخلوا عليه ذات يوم وقالوا السام عليك. ففطنت عائشة الى قولهم

فقالت وعليكم السام والذام الداء واللعنة. نعم - 00:01:37

وعليكم السام والذام بتخفيف الميم. احسن الله اليك وعليكم السام والذام الداء واللعنة. نعم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ما هي ايام؟ ما هي يا عائشة؟ ان الله يحب - 00:02:00

رفقة في الامر كله ولا يحب الفحش ولا التفحش فقالت يا رسول الله الم تسمع الى ما قالوا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الم

تسمعي ما ردت عليهم؟ فأنزل الله تعالى - 00:02:17

واذا جاءوك حيوك بما لم يحييك به الله. الاية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم فهذا

دليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يظهر له انه سب. ولذلك نهى عائشة عن التصرير بشتمه - 00:02:32

وامرها بالرفق بان ترد عليهم تحيتهم. فان كانوا قد حيوا تحية سيئة استجحيب لها فيهم. ولم استجب لهم فيما ولو كان ذلك

من باب شتم النبي صلى الله عليهم صلى الله عليه وسلم والمسلمين الذين هو السب لكان - 00:02:53

فيه العقوبة ولو بالتعزير والكلام فلما لم يشرع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مثل هذه التحية تعزيرا ونهى من اغرط عليهم

لاجلها علم ان ذلك ليس من السب الظاهر - 00:03:13

لكونهم اخوه كما يخفي المنافقون نفاقهم ويعرفون في لحن القول فلا يعاقبون فلا يعاقبون بمثل ذلك وسيأتي ان شاء الله تمام

الكلام في ذلك الجواب الثالث ان قول اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم له الا نقتله؟ الا نقتلته؟ لما اخبره انه لما اخبرهم انه قال -

00:03:28

السلام عليكم. دليل على انه كان مستقرا عندهم قتل الشاب من اليهود لما رأوه قتل ابن الاشرف والمرأة وغيرهما فنهاهم النبي صلى

الله عليه وسلم عن قتله واخبرهم ان مثل هذا الكلام حقه ان يقابل بمثله انه ليس اظهارا للسب والشتم من جنس ما فعلت تلك

اليهود - 00:03:54

وابن الاشرف وغيرهما وانما هو اصرار به كا صرار المنافقين بالنفاق الجواب الرابع ان النبي صلى الله عليه وسلم كان له ان يعفو عن من شتمه وسبه في حياته. وليس للامة ان تعفو عن ذلك - 00:04:19

يوضح ذلك انه لا خلاف ان من سب النبي صلى الله عليه وسلم او عابه بعد موته من المسلمين كان كافرا حلال الدم كذلك من سب نبيا من الانبياء. ومع هذا فقد قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تكونوا كالذين اذوا موسى فبرأهم - 00:04:37

الله مما قالوا. وقال تعالى واد قال موسى لقومه يا قوم لم تؤذوني وقد تعلمون اني رسول الله اليكم. فكان بنو اسرائيل يؤذون موسى في حياته بما لو قاله اليوم احد من المسلمين وجب قتلهم ولم يقتلهم موسى. وكان نبينا صلى الله - 00:04:57

عليه وسلم يقتدي به في ذلك. فربما سمع اذاه او بلغه فلا يعاقب فلا يعاقب. فلا يعاقب المؤذي على ذلك قال تعالى ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون هو اذن الاية وقال ومنهم من يلمزك في الصدقات فان اعطوا منها - 00:05:17

وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون وعن الزهري عن ابي سلمة عن ابي سعيد قال بين النبي صلى الله عليه وسلم يقسم جاء عبد الله ابن آن جاء عبدالله ابن ذي الخويصرة التميي. فقال اعدل يا رسول الله. قال ويلك من يعدل - 00:05:37

اذا لم اعدل قال عمر بن الخطاب دعني اضرب عنقه. قال دعه فان له اصحابا يحقر احدكم صاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية. وذكر الحديث الى ان قال وفيه نزلت و منهم من يلمز - 00:05:58

في الصدقات هكذا رواه البخاري وغيره من حديث عمر عن الزهري واخر جاه في الصحيحين من وجوه اخرى عن الزهري عن ابي سلمة والضحاك الهمданى عن ابي سعيد قال بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقسم قسما اتاه ذو الخويصرة. وهو

رجل منبني - 00:06:18

فقال يا رسول الله اعدل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويلك. من يعدل اذا لم اعدل قد خبت وخسرت الا لم اعدل اللهم صل وسلم فقال عمر ابن الخطاب رضي الله عنه اذن لي في فيه اضرب عنقه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فان له

- 00:06:40

اصحابا يحقر احدكم صاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم. وذكر حديث الخوارج المشهور ولم يذكر نزول وتسميته ذو الخويصرة هو المشهور في عامة الاحاديث. كما رواه عامة اصحاب الزهري عنه. والاشبه ان منفرد به - 00:07:05

في عمر وهم منه فان له مثل ذلك. وقد ذكروا ان اسمه حرقوص ابن ابن زهير وفي الصحيحين ايضا من حديث عبد الرحمن بن ابي

نعم عن ابي سعيد قال بعث علي رضي الله عنه وهو باليمين الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيب - 00:07:25

في تربتها فقسمها بين اربعة نفر. وفيه فغضبت قريش والانصار. وقالوا يعطيه صناديد اهل نجد ويدعنا فقال انا اتألفهم. فاقبل رجل غائر العينين ناتي الجبين. كالثالثة كالثالثة مشرف الوجنتين محلوق الرأس. فقال يا محمد اتق الله. قال فمن يطع الله اذا عصيته افيأمنتني على - 00:07:45

اهل الارض ولا تأمونني فسأل رجل من القوم قتله اراه خالد بن الوليد فمنعه فلما ولى قال ان من اضئي هذا قوما يقرأون القرآن ولا يجاوز حناجرهم. وذكر الحديث في صفة الخوارج وفي اخره يقتلون اهل الاسلام - 00:08:15

ويدعون اهل الاوثان لان ادركتهم لاقتتلهم قتل عاد. وفي رواية لمسلم الا تأمونني وانا امين من في السماء يأتيني خبر السماء صباحا ومساء. وفيها فقال يا رسول الله اتق الله. فقال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:35

ويلك اولست احق اهل الارض ان يتقي الله؟ قال ثم ولى الرجل فقال خالد بن الوليد يا رسول الله الا اضرب عنك فقال لا لعله ان يكون يصلي. قال خالد وكم من مصل يقول بسانه ما ليس في قلبه. فقال رسول الله صلى الله - 00:08:55

الله عليه وسلم اني لم اؤمر ان انقب عن قلوب الناس. ولا اشق بطونهم وفي رواية في الصحيح فقام اليه عمر بن الخطاب فقال يا رسول الله الا اضرب عنقه؟ قال لا. فقام اليه خالد سيف الله. فقال يا رسول - 00:09:15

الله الا اضرب عنقه؟ قال لا. فهذا الرجل قد نص القرآن انه من المنافقين بقوله و منهم من يلمزك في الصدقات اي يعييك ويطعن عليك. و قوله للنبي صلى الله عليه وسلم اعدل واتق الله بعد ما خص بالمال اولئك الاربعة - 00:09:34

نسبة للنبي صلى الله عليه وسلم الى انه جار ولم يتق الله. ولهذا قال اولست احق اهل الارض ان ينتقي الله؟ الا تأمينوني وانا امين من في السماء. ومثل هذا الكلام لا ريب انه يوجب القتل لو قاله اليوم لو قاله اليوم احد. وانما لم يقتله - [00:09:54](#)  
النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان يظهر الاسلام وهو الصلاة التي يقاتل الناس حتى يفعلوها. وانما كان نفاقه بما يختص النبي صلى الله عليه وسلم من الاذى. وكان له ان يعفو عنه. وكان يعفو عنهم تأليفا للقلوب. بان لا - [00:10:14](#) - [00:10:34](#)  
نعم. وكان يعفو عنهم تأليفا للقلوب. نعم بان لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه. وقد جاء ذلك مفسرا في هذه القصة او في مثلها روى مسلم في صحيحه عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال اتى رجل بالجعرانة من صرفه من حنين وفي ثوب  
بلال فضة - [00:10:34](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبض منها يعطي منها الناس. فقال يا محمد اعدل. فقال ويلك ومن يعدل اذا لم اكن اعدل لقد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل - [00:10:58](#)

فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه دعني يا رسول الله فاقتلت هذا المنافق. فقال معاذ الله ان يتتحدث الناس اني اقتل اصحابي ان  
هذا واصحابه يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون منه كما يمرق السهم من الرمية. وروى البخاري منه عن عممه - [00:11:12](#)  
جاء عن عمرو عن جابر رضي الله عنهما قال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم غنية بالجعرانة اذ قال له رجل اعدل. غنية.  
احسن الله اليك بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم غنية بالجعرانة اذ قال له رجل اعدل. فقال لقد شفيت ان لم اعدل -  
[00:11:32](#)

وجاء من كلامه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هو اغلظ من هذا؟ قال ابن اسحاق في رواية ابن بكير عنه حدثني ابو عبيدة  
ابن محمد ابن عمار ابن ياسر عن مقسم ابي القاسم مولى عبد الله ابن الحارث. قال خرجت انا وتلید ابني - [00:11:55](#)  
اه خرجت انا وتلید ابن كلاب الليثي. فلقينا عبد الله بن عمرو بن العاص يطوف بالکعبۃ نعليه في يديه فقلنا له هل هل حضرت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده ذو الخويصرة التميمي يكلمه؟ قال نعم - [00:12:15](#)  
ثم حدثنا فقال اتى ذو الخويصرة التميمي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم المقاسيم بحنين فقال يا محمد قد رأيت ما  
صنعت. قال فكيف رأيت؟ قال لم ارك لم اعدل. فغضب رسول الله صلى الله نعم - [00:12:35](#)  
ايش ؟ عدلت. احسن الله اليك لم ارك عدلت فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اذا لم يكن العدل عندي فعند من  
يكون. فقال عمر يا رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:12:55](#)

هو اعدل الناس صلى الله عليه وسلم الناس بحق ربه في جميع الامور. نعم وقال اذا لم يكن العدل عندي فعند من يكون. فقال عمر يا  
رسول الله الا اقوم اليه فاضرب عنقه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:13:14](#)  
دعا فانه سيكون له شيعة يتعمقون في الدين حتى يمرقون منه كما يمرق السهم من الرمية. وذكر وتمام الحديث. قال ابن اسحاق  
حدثني ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين قال اتى ذو الخويصرة التميمي رسول الله صلى الله عليه - [00:13:33](#)  
 وسلم وهو يقسم المقاسيم بحنين. وذكر مثل هذا سوء. ورواه الامام احمد عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن ابيه عن ابي اسحاق  
نحو هذا وقال الاموي عن ابن اسحاق وذكر الحديث عن ابي عبيدة وعن محمد بن علي وعن ابي نجي نجيج عن ابيه ان رجلا -  
[00:13:53](#)

تكلم عند النبي صلى الله عليه وسلم قال ولم يسمه الا محمد بن علي. فانه قال هو ذو الخويصرة التميمي. وكذلك ذكر غيره ان ذا  
الخويصرة هو الذي اعترض على النبي صلى الله عليه وسلم في قسم غنائم حنين. وكذلك المنافق الذي سمع - [00:14:16](#)  
ابن مسعود فانه في غنائم حنين ايضا لا الله لا الله مخالطون المنافقون بسبب اخفاء من النفاق مخالطون بالمؤمنين لا يعرفونه  
لا يعرفه السواك يصلون معهم ويجالدون يخرج مع المجاهدين - [00:14:36](#)  
واحيانا يتبتهם الله فلا يخرجون رحمة من الله بالمؤمنين لو خرجوا فيكم ما زادوكم الا خبala ولا اوضاعوا خاللهم الفتنة نعم واما الذي  
في حديث ابن ابي سعيد فانه كان بعد هذه المرة. لأن فيه ان عليا بعث الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو - [00:15:15](#)

يمن بذهبية فقسمها بين اهل نجد. ولا خلاف بين اهل العلم ان عليا كان في غزوة حنين مع النبي صلى الله عليه وسلم ولم تكن اليمن فتحت يومئذ. ثم انه استعمل عليا على اليمن سنة عشر بعد تبوك. وبعد ان بعثه مع ابي بكر الى الموسم - 00:15:40 ينبع العهود. ووافى النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع. منصرفه من اليمن. وكان النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة لما بعث علي بالصدقة وما يبين ذلك ان غنائم حنين نفل النبي صلى الله عليه وسلم منها خلقا كثيرا من قريش - 00:16:00 لنجد وهذه الذهبية انما قسمها بين اربعة نجديين. واذا كان كذلك فاما ان يكون المفترض في هذه المرة غير الخويصرة ويكون ابو سعيد قد شهد القصتين. وعلى هذا فالذى في رواية معاذ ان اية الصدقات نزلت في - 00:16:20 ذي الخويصرة ليس بجيد. بل هو مدرج في الحديث. احسن الله اليك ويكون ابو سعيد قد شهد القصتين وعلى هذا. فالذى في رواية معاذ ان اية الصدقات نزلت في قصة ذي - 00:16:40 ليس بجيد بل هو مدرج في الحديث من كلام الزهرى او كلام معاذ. لأن ذا الخويصرة انما انكر عليه قسم الغنائم ليست هي الصدقات التي جعلها الله لثمانية اصناف. ولا التفات الى ما ذكره بعض المفسرين من ان الاية نزلت في قسم - 00:16:57 حنين واما ان يكون المفترض في ذهبية علي رضي الله عنه هو ذو هو ذو الخويصرة ايضا وعلى هذا فتكون احاديث ابي سعيد كل آن تكون احاديث ابي سعيد كلها في القصة. لأن لا في خصم تكون احسن الله اليك. وعلى - 00:17:20 هذا فتكون احاديث ابي سعيد كلها في القصة في هذه القصة لا في قسم الغنائم. وتكون الاية قد نزلت في ذلك. او يكون قد شهد القصتين معا والايota نزلت في احادتها - 00:17:41 وقد روی عن ابی برزة الاسلامی رضی الله عنہ قال اوتی رسول الله صلی الله علیہ وسلم بمال فقسّمه فاعطی من عن یمینه ومن عن شماله ولم یعطی من وراءه شيئاً. فقام رجل من ورائه فقال يا محمد ما عدلت في القسمة. رجل اسود - 00:17:58 الشعراً علیه ثوبان ابیظان فغضب رسول الله صلی الله علیہ وسلم غضاً شدیداً وقال والله لا تجدون بعدی رجلاً هو اعدل مني. اي والله ثم قال يخرج في اخر الزمان قوم کأن هذا منهم يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم. يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم - 00:18:18

من الرمية سيماهم التحليق لا يزالون يخرجون حتى يخرج اخراهم حتى يخرج اخراهم مع المسيح الدجال. فإذا لقي فاقتلوهم هم شر الخلق والخليقة. رواه النسائي ومن هذا الباب الله المستعان لا اله الا الله - 00:18:43 نعم - 00:19:17